

أ.ب.ت.ث.ج.ح	٢٠٢٤/١٢/١٦
خ.د.ذ.ر.ز.س.ش.ص.ض	٢٠٢٤/١٢/١٧
ط.ظ.غ.ع.ف.ق	٢٠٢٤/١٢/١٨
ك.ل (لا ضمناً) م.ن.ه.و.ي	٢٠٢٤/١٢/١٩
للمتخلفين عن تقديم طلباتهم في المواعيد المحددة أعلاه بعذر شرعي	٢٠٢٤/١٢/٢٠

ملاحظات :

- لا يعتد بـ"أل" التعريف في إسم الشهرة لتحديد تاريخ تقديم الطلب.
- في حال مصادفة أحد الأيام المذكورة أعلاه يوم عطلة رسمية ، يقدم المرشحون طلباتهم في الأيام المخصصة للمتخلفين بعذر شرعي .

الشروط المطلوبة في المرشحين لرتبة ضابط إختصاص

١- الشروط المشتركة : يجب أن يكون المرشح :

- ١١- لبنانياً منذ أكثر من عشر سنوات على الأقل .
- ١٢- عازباً ، أرملاً أو مطلقاً دون أولاد .
- ١٣- حائزاً شهادة البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني (منهاج قديم) أو الثانوية العامة (منهاج جديد) بكافة فروعها، أو ما يعادلها رسمياً .
- ١٤- حائزاً الإجازة الجامعية المطلوبة .
- ١٥- متمتعاً بحقوقه المدنية غير محكوم بجناية أو محاولة جناية أو نوع كانت أو بمنحة شائنة أو محاولة جناية شائنة، أو بالحبس لمدة تزيد عن الستة أشهر، وتطبق هذه الاحكام على الاشخاص الذين أُعيد اعتبارهم واستفادوا من العفو العام أو الخاص.
- ١٦- من ذوي السلوك الجيد والأخلاق الحسنة ، غير مدمن على السكر أو المخدرات أو لعب الميسر .
- ١٧- الأ يكون قد مارس في حياته المدنية مهنة شائنة أو غير شريفة .
- ١٨- على إستعداد للتعهد خطياً عند تعيينه وقبل إلحاقه ، فك إرتباطه وإلغاء إنتسابه لأي حزب أو جمعية أو نقابة، بإستثناء النقابات المهنية وعدم حضور الإجتماعات العادية لها (للمدنيين والمجندين).

الرتبة	الإختصاص المطلوب	المستوى العلمي المطلوب	الشروط
ملازم أول متمرن	- طيب صحة عامة	حيازة : • إجازة أو شهادة جامعية معترف بها رسمياً في الطب العام، شرط ان لا تقل مدة التخصص عن الستين. • إذن مزاولة المهنة في لبنان .	العمر لا يتجاوز ٣٢ سنة لغاية تاريخ إنتهاء قبول الطلبات .
ملازم متمرن مع أقدمية ستين في الرتبة والراتب	- طيب اسنان	حيازة : • إجازة أو شهادة جامعية معترف بها رسمياً في طب الأسنان. • إذن مزاولة المهنة في لبنان .	العمر لا يتجاوز ٣٠ سنة لغاية تاريخ إنتهاء قبول الطلبات .
ملازم متمرن مع أقدمية ستين في الرتبة والراتب	- صيدلي	حيازة : • إجازة أو شهادة جامعية معترف بها رسمياً في الصيدلة. • إذن مزاولة المهنة في لبنان .	العمر لا يتجاوز ٣٠ سنة لغاية تاريخ إنتهاء قبول الطلبات .

العنوان	الاشتراطات الخاصة بالطلّاب	الإختصاصات المطلوبة	الدرجة
العمر لا يتجاوز ٣٠ سنة لغاية تاريخ إنتهاء قبول الطلبات .	<p>حيازة :</p> <ul style="list-style-type: none"> • إجازة أو شهادة جامعية معترف بها رسمياً في احد الإختصاصين المطلوبين. • إذن مزاولة المهنة في لبنان . 	<ul style="list-style-type: none"> - هندسة معلوماتية - هندسة إتصالات 	ملازم متمرن مع أقدمية سنتين في الرتبة والراتب
العمر لا يتجاوز ٣٠ سنة لغاية تاريخ إنتهاء قبول الطلبات	<p>حيازة :</p> <ul style="list-style-type: none"> • إجازة أو شهادة جامعية معترف بها رسمياً في إحدى الإختصاصات التالية : <ul style="list-style-type: none"> - العلم الإداري (إدارة) . - علوم تجارية. - علوم إقتصادية. - محاسبة وتحويل. - العلوم المالية والمصرفية. - الشؤون المالية. - تدقيق الحسابات. - معلوماتية إدارة الأعمال. - علم المعلوماتية. 	<ul style="list-style-type: none"> - الإدارة المالية 	ملازم متمرن
العمر لا يتجاوز ٣٠ سنة لغاية تاريخ إنتهاء قبول الطلبات	<p>حيازة :</p> <ul style="list-style-type: none"> • إجازة أو شهادة جامعية معترف بها رسمياً في الإدارة العامة 	<ul style="list-style-type: none"> - الإدارة العامة 	ملازم متمرن

٢ - الشروط الخاصة :

٢١- للعسكري المتطوع :

٢١١- ألا يتجاوز معدل عقوباته السنوي العشرة أيام توقيفاً للسنتين الأخيرتين وتُحسب لغاية تاريخ بدء قبول الطلبات ضمناً ، تدخل في حساب هذا المعدل الأحكام الصادرة بالحبس فقط .

٢١٢- ألا يكون قد تعرض لعقوبة بسبب جرم شائن أو مخالفة جسيمة أو لحكم قضائي بالحبس ، مهما كان مقداره وطيلة مدة خدمته ، باستثناء الأحكام المتعلقة بمواد السير .

٢٢- للمجنّد (الممددة خدماته والسابق) :

أن يكون المرشح مصنفاً خدمة عادية ولم يتجاوز عدد أيام عقوباته خلال كامل خدمته كمجنّد، خمسة وعشرين يوماً توقيفاً أو حبساً لكافة الحالات، على أن تُضرب أيام عقوبات التوقيف الصارم بـ ١,٥ ، مثال على ذلك : مجنّد لديه ١٠ أيام شائنة و٣ أيام عادية يصبح المجموع $(10 \times 1,5) + 3 = 18$ يوماً ، بما فيها العقوبات التي هي قيد القرار (على أن يُعتمد تاريخ وقوع المخالفة وليس تاريخ إقرار العقوبة) ، وفي حال كان الفعل جرمًا وصدر حكم قضائي فيه عندها يُدعم الحكم والعقوبة التأديبية وتُحسب المدة الأطول (تحسب عقوبات المجنّد الممددة خدماته إعتباراً من تاريخ التمديد الأخير) .

٣ - المستندات المطلوبة :

٣١ - للمدنيين :

- ٣١١- بيان قيد إفرادي من النموذج الجديد، لا يعود تاريخ إصداره أكثر من شهر من تاريخ تقديم الطلب .
- ٣١٢- نسخة عن بطاقة الهوية (في حال وجودها) .
- ٣١٣- إفادة سكن من مختار مكان الإقامة تتضمن العنوان ورقم الهاتف الخليوي والثابت والوضع العائلي (عازب-مطلق أو أرمل دون أولاد) وأنه حسن السلوك والأخلاق ، وغير مدمن على المسكرات أو المخدرات أو ألعاب الميسر .
- ٣١٤- خمس صور شمسية قياس ٤x٤ سم (ثلاث وجهة وإثنان جانبيتان) ، وصورتان شمسيتان قياس ١٢x٨ سم يظهر فيها كامل الجسم واقفاً ، جميعها حديثة وممهورة من مختار القرية أو المحلة .
- ٣١٥- نسخة مصدقة وفقاً للأصول عن شهادة البكالوريا اللبنانية _ القسم الثاني (منهاج قديم) أو الثانوية العامة (منهاج جديد) أو إفادة نجاح بفروعها كافة ، أو ما يعادلها رسمياً .
- ٣١٦- الشهادة الجامعية في الاختصاص المطلوب ، أو نسخة عنها مصدقة وفقاً للأصول أو ما يعادلها رسمياً .
- ٣١٧- إذن مزاولة المهنة في لبنان (للأطباء والصيدالة والمهندسين) .
- ٣١٨- تصريح صادر عن مديرية التعبئة يبين وضع المجند السابق بالنسبة لخدمة العلم : تصنيف خدمة . دفعة التجنيد . مدة التجنيد (للمجندين السابقين فقط) .

٣٢ - للعسكريين المتطوعين :

- ٣٢١- بيان الخدمات والأحوال الشخصية + نموذج رقم إثنين (معبأة كافة فقراتها بوضوح بما فيها المذهب) لا يعود تاريخ صدوره لأكثر من شهر .
- ٣٢٢- نسخة عن سجل العقوبات يُدوّن فيها جميع العقوبات المقررة والتي هي قيد القرار مع مقدارها المقترح (تُدوّن عقوبات العسكري للستين الأخيرتين وتحسب لغاية تاريخ بدء قبول الطلبات) ، لا يعود تاريخ صدورها لأكثر من شهر .
- ٣٢٣- خمس صور شمسية قياس ٤x٤ سم (ثلاث وجهة وإثنان جانبيتان) وصورتان شمسيتان قياس ١٢x٨ سم يظهر فيها كامل الجسم واقفاً ، جميعها باللباس العسكري ، حديثة وممهورة من قائد القطعة الإدارية .
- ٣٢٤- نسخة مصدقة وفقاً للأصول عن شهادة البكالوريا اللبنانية _ القسم الثاني (منهاج قديم) أو الثانوية العامة (منهاج جديد) أو إفادة نجاح بفروعها كافة أو ما يعادلها رسمياً .
- ٣٢٥- الشهادة الجامعية في الاختصاص المطلوب ، أو نسخة عنها مصدقة وفقاً للأصول أو ما يعادلها رسمياً .
- ٣٢٦- إذن مزاولة المهنة في لبنان (للأطباء والصيدالة والمهندسين) .

٣٣- للمجندين الممددة خدماتهم : بالإضافة إلى ما ورد في الفقرة /٣٢/ :

- ٣٣١- بيان قيد إفرادي من الأعمودج الجديد، لا يعود تاريخ إصداره أكثر من شهر من تاريخ تقديم الطلب .
٣٣٢- إفادة سكن من مختار مكان الإقامة تتضمن العنوان ورقم الهاتف الخلوي والثابت والوضع العائلي (عازب-مطلق أو أرمل دون أولاد) وأنه حسن السلوك والأخلاق ، وغير مدمن على المسكرات أو المخدرات أو ألعاب الميسر .

ملاحظة : تُدوّن عقوبات الجنود الممددة خدماته إعتباراً من تاريخ التمديد الأخير .

- ٣٤- يرفق ابن العسكري في الخدمة الفعلية بطلبه ، تصريحاً خطياً صادراً عن الجهاز التابع له والده ، يُظهر سلوك ، إنتاجية والوضع الإداري للوالد (للمرشحين كافة) لا يعود تاريخ صدوره لأكثر من شهر .
٣٥ - يرفق ابن العسكري المسرح ، المتقاعد ، شقيق أو ابن الشهيد نسخة مصوّرة عن بطاقة التقاعد أو بطاقة الاحتياط (للمرشحين كافة) .

٣٦- بيان قيد عائلي من الأعمودج الجديد، لا يعود تاريخ إصداره أكثر من شهر من تاريخ تقديم الطلب.

٣٧- سجل عدلي (للمرشحين كافة) ، لا يعود تاريخ صدوره لأكثر من شهر .

٣٨- إفادة عن الأعمال والخبرات السابقة في حال وجودها (للمرشحين كافة).

٣٩- بالنسبة للعسكريين السابقين ، إفادة خطية من قيادة الجيش أو المديرية العامة المعنية يبين فيها تاريخ التسريح وأسبابه ، وعملاً إذا كان صاحب العلاقة قد نال شهادة حسن سلوك وفي الحالة السلبية بيان أسباب ذلك.

ملاحظة :

- * يعتمد تاريخ تقديم الطلب كأساس لقبول المستندات المذكورة أعلاه .
* يجب معادلة جميع الشهادات غير الصادرة عن الجامعة اللبنانية وفقاً للأصول .